

تاج العروس من جواهر القاموس

واللافيطةُ : الأَرْضُ لِأَنَّهَا تَلْفِظُ الْمَيِّتَ أَي تَرْمِي بِهِ وَهُوَ مَجَازٌ .
وَلَفَظَ نَفْسَهُ يَلْفِظُهَا لَفْظًا كَأَنَّهَا رَمَى بِهَا وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمَوْتِ .
وكَذَلِكَ قَاءَ نَفْسَهُ . وَكَذَلِكَ لَفَظَ عَصْبَهُ : إِذَا مَاتَ وَعَصْبُهُ : رِيقُهُ
الَّذِي تَعَصَّبَ بِهِ أَيْ غَرِي بِهِ فَيَبِسَ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ لَا فِظٌ فَائِظٌ .
وَلَفَظَتِ الرَّحْمُ مَاءَ الْفَحْلِ : أَلْقَتْهُ وَكَذَا الْحَيَّةُ سُمُّهَا وَالْبِلَادُ
أَهْلُهَا . وَكُلُّ ذَلِكَ مَجَازٌ .
وَرَجُلٌ لَفَظَانٌ مُحَرَّرٌ كَأَنَّهُ كَثِيرُ الْكَلَامِ عَامِّيَّةٌ .
ل م ط .

لَمَطَ يَلْمِظُ لَمْظًا مِنْ حَدِّ نَصَرَ إِذَا تَتَبَّعَ بِلِسَانِهِ بِقِيَّةَ
اللُّمَاطَةِ بِالضَّمِّ اسْمٌ لِبَقِيَّةِ الطَّعَامِ فِي الْفَمِ بَعْدَ الْأَكْلِ .
وَلَمَطَ : إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ فَمَسَّحَ بِهِ شَفَتَيْهِ . أَوْ لَمَطَ : إِذَا
تَتَبَّعَ الطَّعْمَ وَتَذَوَّقَ وَتَمَطَّقَ كَتَلَمَّظَ فِي الْكُلِّ . وَمَعْنَى
التَّمَطَّقِ بِالشَّفَتَيْنِ : أَنْ يَضُمَّ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى مَعَ صَوْتٍ يَكُونُ
مِنْهُمَا وَفِي حَدِيثِ التَّحْنِيكِ : فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ أَي يُدِيرُ
لِسَانَهُ فِي فِيهِ وَيُحَرِّكُهُ يَتَتَبَّعُ أَثَرَ التَّمْرِ .
وَلَمَطَ فُلَانًا مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا : أَعْطَاهُ كَلَامًا يَلْمِظُ بِهِ وَهُوَ مَجَازٌ .
وَيُقَالُ : مَالَهُ لَمَاطٌ كَسَحَابٍ أَيْ شَيْءٌ يَذْوَقُهُ فَيَتَلَمَّظُ بِهِ . وَفِي
الصَّحاحِ : مَا ذُوقْتُ لَمَاطًا أَيْ شَيْئًا وَيُقَالُ أَيْضًا : شَرِبَهُ أَيْ الْمَاءَ
لَمَاطًا : إِذَا ذَاقَهُ بِطَرَفِ لِسَانِهِ وَكَذَلِكَ لَمَطَ الْمَاءَ لَمْظًا .
وَمَلَمِظُكَ : مَا حَوَّلَ شَفَتَيْكَ لِأَنَّهُ يَذْوَقُ بِهَا . وَأَلْمَظَهُ : جَعَلَ الْمَاءَ
عَلَى شَفَتَيْهِ . قَالَ الرَّاجِزُ فَاسْتَعَارَهُ لِلطَّعْنِ :
" نَحْذِيهِ طَعْنًا لَمْ يَكُنْ إِلَّا لَمَاطًا أَيْ يُبَالِغُ فِي الطَّعْنِ لَا يُلَمِّظُهُمْ
إِيَّاهُ .

وَأَلْمَظَ عَلَيْهِ : مَلَأَهُ غَيْظًا . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِلْمَرَأَةِ :
أَلْمِظِي نَسْجَكَ أَيْ صَفِّقِي فِي اللِّسَانِ : أَصْفَقِيهِ . وَاللُّمَاطَةُ
بِالضَّمِّ : بَيَاضٌ فِي جَوْفِ الْفَلَاحِ الْفَرَسِ السَّفْلَى مِنْ غَيْرِ الْغُرَّةِ وَكَذَلِكَ
إِنْ سَالَتْ غُرَّتُهُ حَتَّى تَدْخُلَ فِي فَمِهِ فَيَتَلَمَّظُ بِهَا فَهِيَ اللُّمَاطَةُ .

كَاللَّسْمِطِ مُحَرَّرٌ كَتَّةٌ وَالْفَرَسُ أَلْمَطُ فَإِنْ كَانَتْ فِي الْعُلَايَا فَأَرَرْتُ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ .

أَوِ اللَّسْمُطَةُ : الْبَيَاضُ فِي الشَّفَتَيْنِ فَقَطُ .

وَفِي الْمُحْكَمِ : اللَّسْمُطُ : شَيْءٌ مِنَ الْبَيَاضِ فِي جَوْفَلَةِ الدَّابَّةِ لَا يُجَاوِزُ مَضْمَنَهَا .

وَاللَّسْمُطَةُ : الذُّكُوتَةُ السَّوْدَاءُ فِي الْقَلْبِ . يُقَالُ : فِي قَلْبِهِ لُؤْمُطَةٌ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : اللَّسْمُطَةُ : الْيَسِيرُ مِنَ السَّيِّئِ تَأْخُذُهُ بِإِصْبَعِكَ

كَالْجَوْزَةِ . نَقَلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَابْنُ عَبَّادٍ .

وَاللَّسْمُطَةُ : هَذَّةٌ مِنَ الْبَيَاضِ بِيَدِ الْفَرَسِ أَوْ بِرِجْلِهِ عَلَى الْأَشْعَرِ نَقَلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ .

وَاللَّسْمُطَةُ : الذَّقُطَةُ مِنَ الْبَيَاضِ صِدٌّ . وَفِي الْحَدِيثِ : الذِّفَاقُ فِي

الْقَلْبِ لُؤْمُطَةٌ سَوْدَاءُ وَالْإِيْمَانُ لُؤْمُطَةٌ بَيَضَاءُ كَلَامًا إِيْزَادًا الْإِيْمَانُ

إِيْزَادَاتِ اللَّسْمُطَةِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ : لُؤْمُطَةٌ مِثْلُ الذُّكُوتَةِ

وَنَحْوِهَا مِنَ الْبَيَاضِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : تَلَامَطَتِ الْحَيَّةُ إِذَا أَخْرَجَتْ

لِسَانَهَا كَتَلَمَّطَ إِلَى كُلِّ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .

وَالْمُتَلَمَّطُ بِالْفَتْحِ أَيُّ عُلَى صِيغَةِ الْمَفْعُولِ : الْمُتَبَسِّمُ . يُقَالُ :

إِنَّهُ لَحَسَنُ الْمُتَلَمَّطِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : يُقَالُ : قَيْدَ بَعِيرِهِ الْمُتَلَمَّطَةُ وَهُوَ أَنْ يَقْرُنَ

بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَمَسَّ الْوَطِيفُ الْوَطِيفَ نَقْلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ .

وَالْتَمَطَ : طَرَحَهُ فِي فَمِهِ سَرَّيْعًا كَذَا فِي الْعُبَابِ . وَنَقَلَ

الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَّكِتِ : الَّتَمَطَ الشَّيْءُ أَيُّ أَكَلَهُ وَمِثْلُهُ فِي

الْأَسَاسِ . وَالَّتَمَطَ بِحَقِّهِ : ذَهَبَ بِهِ . وَالَّتَمَطَ بِالشَّيْءِ : الَّتَفَّ

نَقْلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَالَّتَمَطَ بِشَفَتَيْهِ : ضَمَّ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى مَعَ

صَوْتٍ يَكُونُ مِنْهُمَا